



باسم الشعب
المجلس الوطني لكوردستان - العراق
رقم الإصدار: ٣٠
تاريخ الإصدار: ٢٠٠٤/٦/٢٠

استناداً لحكم الفقرة (١) من المادة (٥٦) والمادة (٥٣) من القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ المعدل، وبناءً على ما عرضه مجلس الوزراء، وما شرعه المجلس الوطني لكوردستان - العراق بجلسته المرقمة (٤٣) والمنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٦/١٩ وللصلاحية المخولة لنا بموجب الفقرة (٣) من المادة الثانية من القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٩٧ قررنا إصدار القانون الآتي:

قانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٤

المادة الأولى:

يلغى قانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٤ الخاص بفك ارتباط مديريات الدفاع المدني من وزارة الداخلية وإحاقها بوزارة البلديات والسياحة.

المادة الثانية:

يعاد ارتباط مديريات الدفاع المدني بوزارة الداخلية وتكون ضمن تشكيلاتها.

المادة الثالثة:

لا يعمل باي نص يتعارض و احكام هذا القانون.

المادة الرابعة:

على مجلس الوزراء تنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة الرابعة:

ينفذ هذا القانون اعتباراً من تاريخ نشره في جريدة وقائع كوردستان.

د. رؤف نوري شاويس

رئيس المجلس الوطني لكوردستان - العراق

بسم الله الرحمن الرحيم رؤف نوري شاويس وهقايعى كوردستان

www.mojkurdistan.com